

## لائحة الإجراءات التأديبية للاتحاد العربي السوري لكرة الطائرة

### أولاً - أنواع الإجراءات التأديبية :

#### المادة الأولى : الإجراءات التأديبية وهي:

- أ- عقوبات خفيفة : ١ - التنبيه . ٢ - الإنذار
- ب- عقوبات شديدة:
  - ١ . التوقيف عن اللعب للنادي أو الهيئة أو الفريق أو اللاعب المدرب
  - ٢ . شطب النقاط
  - ٣ . إلغاء اعتماد انتساب النادي أو الهيئة
  - ٤ . اقتراح فصل اللاعب أو الإداري أو العضو من المنظمة .
  - ٥ . اقتراح التجريد من المسؤولية
  - ٦ . الغرامات النقدية ( العملة الجديدة )

### ثانياً - توقيع العقوبات

- ١ . تفرض العقوبات الخفيفة من قبل الاتحاد العربي السوري لكرة الطائرة أو من قبل لجنة الأمور المستعجلة بناء على قرار خطي من اللجنة الفنية الفرعية في المحافظات أو من حكم المباراة أو من مراقب المباراة .
- ٢ . تفرض العقوبات الشديدة من قبل الاتحاد العربي السوري لكرة الطائرة بناء على تقرير خطي من اللجان الرئيسية العليا للحكام أو اللجان الفنية الفرعية في المحافظات أو من الحكام أو من مراقبي المباريات .
- ٣ . تفرض عقوبات التوقيف لمدة سنة واحدة أو اقتراح الفصل من اللعبة أو التجريد من المسؤولية أو إلغاء اعتماد الانتساب من قبل الاتحاد العربي السوري لكرة الطائرة بعد إجراء التحقيق .

### ثالثاً - حالات فرض العقوبات (التنبيه الإنذار) :

تفرض عقوبات التنبيه أو الإنذار في حال ارتكاب النادي أو الهيئة أو اللاعب أو الحكم أو المدرب أو مساعد المدرب أو أعضاء النادي سلوكاً مخالفاً للأنظمة :

- ١ . التنبيه سلوك غير رياضي و بزم ١٠٠٠ ل.س بالعملة الجديدة
- ٢ . الإنذار : سوء سلوك تجاه حكام... منافسين.. زملاء.. متفرجين.. الخ و يغرم ب ٢٠٠ ل.س .

## رابعاً - حالات فرض عقوبة :

### تفرض العقوبة في الحالات التالية:

١. عدم قيام النادي المضيف بتجهيز مكان المباراة النادي الصالة المغلقة بالمستلزمات التالية (الشبكة الشريطان - الجانبيان - العصي الهوائية كرسي الحكم استمارة التسجيل - مقاعد اللاعبين كراسي المدربين واللاعبين..  
يخسر المباراة صلاحية مراقب المباراة حصراً و يغرم ب ٥٠٠٠ ل.س .
٢. في حال قيام أحد أعضاء الفريق أو جمهور النادي أو واحد أعضاء مجلس إدارة النادي أو أحد أعضاء جهازه التدريبي أو أحد لاعبي أو احتياطي الفريق بالاعتداء على أثاث ومعدات الملعب أو الصالة أو على وسائل النقل أو غيرها : يغرم النادي بكامل النفقات الناجمة عن الأضرار بناء على تقرير حكم و مراقب المباراة بعد إجراء التحقيق اللازم إن وجد الاتحاد العربي السوري لكرة الطائرة إن هذا التحقيق لازم ويشطب ست نقاط من المجموع العام خسارة المباراة
٣. كل غرامة نقدية لا تسدد خلال الفترة الزمنية التي يحددها الاتحاد العربي السوري لكرة الطائرة اعتباراً من تاريخ تبليغ القرار تضاعف تلقائياً وفي حال عدم تسديد غرامته المالية و يوقف أي نشاط بعد تاريخ صدور العقوبة .

### خامساً - الإجراءات التأديبية بحق المنتسبين :

تتخذ بحق المنتسبين للاتحاد العربي السوري لكرة الطائرة الاجراءات التأديبية التالية :

- أ- كل من لم يشترك في المسابقات والدورات الرسمية المقررة والتي يدعى إليها باستثناء من يعنى بقرار مسبق ولكلا الجنسين الذكور والإناث مجتمعين أو منفردين.
- ب- عدم دعوة اللاعب للمشاركة في المعسكرات المنتخبات الوطنية إذا لم يشارك في النشاط الرسمي للنادي المنتسب إليه
- ت- إذا لم ينفذ مقررات وخطط الاتحاد العربي السوري لكرة الطائرة ولم يبد تجاوبا معه وتتخذ بحقه الإجراءات الدولية والمحلية التي تحرمه من اللعب في الداخل والخارج .
- ث- أي ناد لم يتقدم باللوائح الاسمية و العقود المشار إليها في المادتين ٢٦-٢٧ لللائحة المسابقات وفي الموعد المحدد يوجه له إنذار بموجب هاتف مسجل عن طريق اللجنة الفنية الفرعية في المحافظة ويتوجب عليه رفعها حتماً وفي حال عدم تقديم اللائحة يطبق بحق النادي الاجراءات التالية:  
a. توقيف النادي عن المشاركة بالنشاط والودي لمدة عام كامل وهبوطه إلى الدرجة الأدنى و تغريمه ب ٥٠٠٠ ل.س .

المادة الأولى :

١. يوقف نشاط النادي عاما كاملا وتلغى نتائجه في جميع المسابقات إذا تواطأ لاعبوه مع فريق آخر بقصد التأثير على النتائج أو نتائج أية مباراة و يغرم ب ٥٠٠٠ ل.س .
٢. يوقف جميع اللاعبين الموقعين على الكشوف في الفئة التي حدث فيها التواطؤ عاما كاملا.
٣. يوقف نشاط النادي بكامل فئاته عاماً كاملاً إذا ثبت في التحقيق أن إداري الفريق أو مجلس إدارة النادي لهم علاقة بالتواطؤ و يغرم ب ٥٠٠٠ ل.س .
٤. شطب نقاط النادي ونتائجه كاملة في الحالات الأنفة الذكر

المادة الثانية :

يوقف النادي عن ممارسة نشاط اللعبة وإقامة المباريات الودية الداخلية والخارجية ثلاثة أشهر و يغرم بمبلغ وقدره ٥٠٠٠ ل.س كحد أقصى إذا أعطى النادي للمباراة التي يقيمها تعريفاً مغايراً عن الصفة الحقيقية أو انتحل لقباً أو صفة غير رسمية بقصد الدعاية للفريق الزائر أو لأي سبب آخر دون الاستناد إلى قرار من الاتحاد العربي السوري للكرة الطائرة .

المادة الثالثة :

- يخسر الفريق (النادي) جميع المباريات التي تم اشتراك اللاعب فيها وتشطب له أربع نقاط من المجموع العام في الحالات التالية و يغرم النادي بمبلغ ٥٠٠٠ ل.س :
١. إذا اشترك لاعباً غير موقع على كشفه أو عقده
  ٢. إذا اشترك لاعبا موقوفا وتضاعف عقوبة اللاعب الموقوف ويخسر الفريق جميع المباريات التي اشترك فيها اللاعب الموقوف
  ٣. إذا أثبت التزوير في أعمار لاعب أو أكثر بأسمائهم أو انتحالهم أسماء مستعارة وتضاعف العقوبة إلى شطب نقاط الفريق كاملة ويوقف المخالفون من لاعبين أو إداريين أو مدربين عاماً كاملاً من تاريخ المخالفة
  ٤. يوقف الفريق النادي ( الذي يلعب مع فريق أجنبي أو عربي غير منضم أو غير منتسب إلى اتحاد الوطنى عاماً كاملاً عن المباريات الرسمية والخارجية والودية إذا لم يأخذ الموافقة أصولاً .
  ٥. يوقف الفريق (النادي) مع مدربه ومساعد مدربه أو إداريه وحكمه الذي يشترك في مباراة ودية داخل أو خارج القطر ومهما كان نوعها دون الحصول على ترخيص مسبق وفق الأنظمة واللوائح والقوانين المعمول بها في الاتحاد العربي السوري للكرة الطائرة .

## المادة الرابعة :

١. يخسر الفريق (النادي) ويشطب نقاط من العام لفوزه التاسع في مباراة الدوري التالية: و يغرم ب ٥٠٠٠ ل.س

أ- إذا ارتبط عن اللعب ا.

ب- إذا انسحب من الملعب قبل انتهاء المباراة أو طلب عدم الاستمرار و في كل الأحوال يعتبر الفريق خاسراً المباراة بالانسحاب .

ت- يخسر الفريق المباراة (النادي) ويشطب له ست نقاط من المجموع العام لنقاطه وللنفس المسابقة خلال الموسم مع نقل مبارتين اثنتين رسميتين متتاليتين خارج أرضه وفي حال كون المباراة هي الأخيرة على أرضه يضاف الى نقاط الشطب نقطتين إذا قام الجمهور ( جمهور النادي أو المنتسبين اليه ) بأعمال الشعب منفردين أو مجتمعين أو كانوا من المنتسبين له بقصد خلق جو من الفوضى قبل و خلال و بعد المباراة .

باستعمال أحد الأساليب التالية:

(١) دخول لأرض الملعب مما يسبب إيقاف المباراة.

(٢) استخدام ألفاظ نابية مما يسبب إيقاف المباراة .

(٣) قذف أرض الملعب بأشياء متعددة ومختلفة الاشكال منها الإيذاء أو عر قلة المباراة قبل بدء المباراة أو خلالها أو بعدها

(٤) يخسر الفريق المباراة (النادي) ويشطب ٨ نقاط من المجموع العام لنقاطه لنفس المسابقة خلال الموسم مع نقل ثلاث مباريات رسمية متتابعة خارج أرضه وفي حال كون المباراة هي الأخيرة على أرضه يضاف إلى نقاط الشطب نقطتان في نقاط التالية:

أ- اطلاق العبارات قبل بدء المباراة أو خلالها أو بعدها .

ب- الاعتداء على طاقم الحكام أو اللاعبين أو المدربين بما فيهم لاعبي و مدربين و اداري الفريق المنافس قبل بدء المباراة أو بعدها أو خلالها .

ت- عند تكرار الفريق ( النادي للمخالفات المحددة في البندين الثاني و الثالث من المادة الخامسة من هذه اللائحة في الموسم نفسه يوقف الفريق ( النادي ) عن النشاط الرسمي و الدوري العام حتى نهاية الموسم و تشطب نقاطه كافة ماله و ما عليه ، و يهبط النادي المسبب أو المتسببين المشمولين بهذه العقوبة إلى مصاف اندية الدرجة الأولى و تحرم عاماً كاملاً و يصعد بدلاً عنها الأندية المتقدمة من الدرجة الأدنى .

ث- اذا نسحب الفريق من مبارتين متتاليتين أو منفصلتين خلال نفس الموسم يشطب كافة نقاطه ماله و ما عليه و يهبط إلى الدرجة الأدنى و يغرم ب ١٠٠٠٠ ل.س .

ج- تطبق العقوبات المنصوص عليها في البندين الثاني والثالث من المادة الخامسة علا المسابقات الرسمية كافة والتي ينظمها الاتحاد العربي السوري لكرة الطائرة بما فيها مسابقة الكأس .

## المادة الخامسة :

إذا انسحب النادي من المسابقات والدورات الرسمية التي ينظمها الاتحاد العربي السوري الطائرة بعد بدئها أو لم يشارك بها اتخذ بحقه الإجراءات التالية :

١. تشطب نقاطه كافة ماله وما عليه
٢. يهبط النادي إلى مصاف أندية الدرجة الأدنى وإذا كان من عداد أندية الدرجة الثالثة يوقف موسماً كاملاً
٣. إيقاف عن المشاركة بالنشاط الرسمي والدولي لمدة عام كامل
٤. يغرم ل ١٠٠٠٠٠ ل.س .

## الإجراءات التأديبية بحق اللاعب

### المادة السادسة :

يوقف اللاعب عن اللعب لمدة عام كامل إذا رفض المشاركة في المنتخبات الوطنية (معسكرات – تمارين – مباريات) و التي يدعى لها من قبل الاتحاد العربي السوري للكرة الطائرة دون عزر مشروع يقبله الاتحاد مع اقتراح فصله من اللعبة ويغرم ب ٥٠٠٠ ل.س .

### المادة السابعة :

يوقف اللاعب عن الاشتراك في المباريات الرسمية و الودية لمدة عام كامل و يغرم ب ٥٠٠٠ ل.س و لنفس الفئة في الحالات التالية :

- أ- الاعتداء بالضرب أو الشروع بالاعتداء على احد طاقم الحكام أو الإداريين أو المدربين أو لجان الاتحاد العربي السوري للكرة الطائرة .
- ب- الاعتداء على اللاعبين و تضاعف العقوبة اذا اتبع ذلك مشاجرة أو حادث خطير .

### المادة الثامنة:

يوقف اللاعب عاماً كاملاً عن اللعب و يغرم ب ٥٠٠٠ ل.س في الحالات التالية:

١. إذا لعب مع فريق بأستخدام بطاقة لاعب اخر أو ثبت عدم سلامة توقيعه إضافة إلى خسارة المباراة .
٢. إذا وقع على عقدين مختلفين
٣. إذا اشترك في مباراة رسمية مع الفئة الأدنى دون الحصول على هوية الفئة الجديدة أصولاً .
٤. في حال ثبوت التزوير يشطب التوقيع ويعاقب المتسبب بالفصل .
٥. إذا لعب مع فريق غير منتسب لاتحاد اللعبة في بلده أو فريق تابع لاتحاد غير منظم إلى الاتحاد الدولي للكرة الطائرة .

## المادة التاسعة:

يوقف اللاعب عن اللعب أربع مباريات رسمية متتالية و يغرم ب ١٠٠٠ ل.س في الحالات التالية :

١. اشتم أحد الحكام أو الرسميين أو الخصوم أو المتفرجين .
٢. سلوكه سلوكا شائنا باللفظ أو الإشارة أو ما يتنافى مع الأخلاق الرياضية بصفة عامة خلال اللعب
٣. إثارته للجمهور تجاه الحكام أو الرسميين.
٤. تمزيقه وثيقة رسمية لها صلة بالمباراة .

**ملاحظة:** تطبق هذه العقوبة إذا وقعت المخالفة قبل أو أثناء أو بعد المباراة وتشدد في حال التكرار. وتضاعف الغرامة.

## المادة العاشرة :

يوقف اللاعب عن اللعب لعبة واحدة رسمية و يغرم ب ١٠٠٠ ل.س في الحالات التالية:

١. إذا تعرض اللاعب العقوبة عدم الأهلية (الطرد من المباراة )
٢. وتشمل العقوبات الأنفة الذكر الإداريين المدربين المراقبين للفريق

**ملاحظة:** في حال تكرار اللاعب نفسه المخالفة خلال إحدى مرحلتي الدوري أو إحدى المباريات الرسمية تضاعف العقوبة و الغرامة ، في حال ورود العقوبة أكثر من حالة تطبق العقوبة الأشد .

## المادة الحادية عشر :

١. تضاعف الإجراءات التأديبية
٢. إذا كان مرتكب المخالفة رئيسا للفريق
٣. في حال تكرار المخالفة بالموسم ذاته .
٤. في حال لعب اللاعب الموقوف قبل نفاذ مدة التوقيف .
٥. تضاعف المدرب أو الاداري قبل نفاذ مدة التوقيف

## المادة الثانية عشر :

تصدر قرارات الاجراءات التأديبية عن :

١. الاتحاد العربي السوري للكرة الطائرة التي تجري على مستوى الجمهورية .
٢. ترفع اللجنة الانضباط المثبتة من اتحاد اللعبة .

## المادة الثانية عشر :

لا يحق للاعب الذي ينفذ عقوبة التوقيف الاشتراك في المباراة معادة أو مؤجلة إذا جاء موعد المباراة خلال فترة عقوبته.

## طرق الطعن

### الاعتراض الاستئنافي التمييز

#### المادة الثالثة عشر الاعتراض:

الاعتراض إلى الاتحاد العربي السوري لكرة الطائرة ويقدم بكتاب رسمي مسجل بالبريد المضمون أو باليد لمراقب المباراة بعد ذكر ذلك على استمارة تسجيل المباراة لقاء توقيع استلام مرفقا برسم تأمين قدره ألف ليرة سورية وذلك في الحالة التالية: ١ الاعتراض على نتائج المباريات الرسمية التي يشرف على تنظيمها يا الاتحاد الاتحاد العربي السوري لكرة الطائرة وتقدم خلال / ٤٨ ساعة من انتهاء المباراة وعلى لجنة الانضباط أن يبت فيه خلال أسبوع من تاريخ اليوم الذي يلي تسليم المعترض.

#### المادة الرابعة عشر : الاستئناف :

١. يقدم الاستئناف على قرارات اللجنة الفنية الفرعية في المحافظة مباشرة إلى الاتحاد العربي السوري لكرة الطائرة مسجل خلال أسبوع من صدور قرار اللجنة
٢. الفنية الفرعية في المحافظات برسم ألف ليرة سورية وعلى الاتحاد العربي السوري لكرة الطائرة أن يبت في الاعتراض الاستئنافي خلال عشرين يوماً اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ استلامه
٣. رد الرسم إذا اصدر لصالح المعترض .
٤. تعتبر القرارات الصادرة عن اللجنة الفنية الفرعية في المحافظات قطعية غير قابلة للاستئناف في الحالات التالية  
أ- عقوبات التوبيخ و الإيذاء و الإيقاف لمدة لا تزيد عن شهر واحد للاعبين و خمسة عشر يوماً للأندية و أندية الهيات و الإداريين .

#### المادة الخامسة عشر :

يحق لمجلس إدارة الاتحاد العربي السوري لكرة الطائرة أن يبت في أية حالة أو حادثة تحصيل خلال الموسم الرياضي لم يرد لها تفسير في اللائحة و يحق له تعديل اللائحة حسب مصلحة اللعبة في كل عام .

رئيس الاتحاد العربي السوري لكرة الطائرة

منهل الشيخ حامد



أمين السر

جوان شيخ اسماعيل

